

نظم آداب المتعلم

للشيخ محمد الحسن ولد أحمد الخديم اليعقوبي الجوادي

نفع الله به ورضي عنه

خُنداً لَمَنْ قَدْ عَصُرَ أُنْهًا قَادِمٌ
نُتْمَ عَلَى رَسُولِ مَوْلَانَا الْحَكَمِ
بِالْعِلْمِ وَالْعَمَلِ بَيْنَ الْعَالَمِ
وَالْأَيْلِ وَالصَّنْحِ بِتَابِعِ الْحَكَمِ

وَتَابِعِيهِمْ مِنْ السَّلَامِ
وَبَعْدُ فَالْقَصْدُ بِذَا الْمَنُوجِ
هَوَاطِلُ الصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ
حَوْكُ الَّذِي غَزَلَهُ الرُّزْنُوجِي
لَمَّا رَأَى الطَّالِبَ لِلْعِلْمِ يَجِدُ
إِذْ كَانَ لَمَّا أَخْطَأَ الطَّرِيقَا
وَتَرَكَ الشَّرْطَ بِذَا خَلِيقَا
مِنْ حِكْمِ الْكُتُبِ وَأَهْلِ الْحِكْمِ
فَيَنْ الطَّرِيقَ لِتَعْلَمِ

فَهَاكَ بِمَا صَاغَ فِي التَّعْلِيمِ
ثَجِيطُ بِالْجِيدِ لَدَى الْإِفَادَةِ
قِلَادَةُ كَالْجَوْهَرِ النُّظْمِ
وَذَاكَ حَسْبُكَ مِنَ الْقِلَادَةِ
جَعَلَهَا اللَّهُ لِكُلِّ سَاعٍ
فِي أَمْرَهَا مِنْ أَحْسَنِ الْمَسَاعِي

فصل في ماهية العلم والفقه

هَذَا وَحْدُ الْعِلْمِ وَصَنَفَ يَظْهَرُ
بِهِ لِمَنْ قَامَ بِهِ مَا يُذَكَّرُ

مَعْرِفَةُ النَّاسِ لِمَا لَهَا وَمَا
لَدَى الْإِمَامِ الْحَنْفِيِّ الشَّهْمِ
هُوَ عَلَيْهَا حَدُّ فِقْهِ رُسَيْمًا
أَوْ هُوَ عِرْفَانُ دَقِيقِ الْعِلْمِ

| | |
|---|---|
| والعلمُ للعملِ تركِ العاجِلِ وطلبُ العلمِ على قسمينِ فليُدرِ مرَّةً حُكْمَ ما يَقَعُ لَهُ | مَعْرِفَةُ النفسِ لِمَا لَهَا وَمَا لَدَى الإِمَامِ الحَنَفِيِّ الشَّهْمِ |
| لأجلِ تحصيلِ لأمرِ الآجِلِ طلبُ علمِ الحالِ فرضُ عَيْنِ من العبادَةِ ومِن مُعَامَلَتِهِ | مَعْرِفَةُ النفسِ لِمَا لَهَا وَمَا لَدَى الإِمَامِ الحَنَفِيِّ الشَّهْمِ |
| لأجلِ تحصيلِ لأمرِ الآجِلِ طلبُ علمِ الحالِ فرضُ عَيْنِ من العبادَةِ ومِن مُعَامَلَتِهِ | والعلمُ للعملِ تركِ العاجِلِ وطلبُ العلمِ على قسمينِ فليُدرِ مرَّةً حُكْمَ ما يَقَعُ لَهُ |
| فَهُوَ الكِفَايَةُ لا على الأَعْيَانِ في بَلَدَةٍ كانوا إِذَا في مَأْتَمِ | وواقع في البعضِ مِن أحيانِ لاكن إِذَا البعضُ بِهِ لم يَقُمْ |
| الإِنسانُ بادٍ لم يُطَلَّ بِجَلْبِهِ | وشَرَفُ العِلْمِ الَّذِي ائْتَصَرَ بِهِ |

فصل في النية في حال التعلم

| | |
|--|--|
| تَعَلَّمَ مِنْ مَقْصِدِ مُزْدَانِ | لأبَدٍ لِلطُّالِبِ فِي زَمَانِ |
| أَصْلٌ إِذِ «الأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ» ثَبُلَ رِضَى اللَّهِ وَتَبَلَكَ الدَّارِ عَنْ نَفْسِهِ وَالغَيْرِ لِلجَهَالَةِ عِنْدَ ذَوِي السَّبْقِ حُمَاةِ السَّبْقِ | فَنِيَّةٌ فِي كُلِّ حَالٍ يَأْتِي فَبَطْلَابِ العِلْمِ يَتَوَي الدَّارِ إِحْيَاءَهُ لِلدِّينِ وَالإِزَالَه إِبْقَاءِ الإِسْلَامِ فَبِالعِلْمِ بَقِي |

وَلَا يَصِيحُ الزُّهْدُ وَالتَّقْوَى مَعَا
أَنْ فَسَادَ عَالِمٍ تَهْتَكَا

كَذَاكَ فَلْيَنْوِرْ بِهِ شُكْرَ الْمِنَّةِ

لَا تَنْوِرِ الْإِقْبَالَ مِنَ الْأَنْامِ
كَكُلِّ قَصْدٍ لَيْسَ بِالْمُزْدَانِ

وَقَلَّمَا يَرْغَبُ فِي دُنْيَا الْوَرَى
وَلتَسْتَمِيعُ قَوْلَ الْبَلِيغِ الشَّادِي
نَعَمْ طِلَابُ الْجَاهِ جَرًّا الْأَمْرِ
تَنْفِيذِ حَقِّ مَعَ إِعْرَازِ قُوَى
يَقْدِرُ مَا بِهِ يُقِيمُ ذَلِكَ

وَالْعِلْمُ بِالْجَهْدِ الْكَثِيرِ يُكْتَسَبُ
وَأَلَّتِ سَمْعَكَ لِقَوْلِ مَنْ عَقَلَ

تُمتَّ الإِذْلَالَ لِتَنْفْسِكَ دَعِ

وَلتَحْتَرِزْ مِنْ مُوجِبِ الْمَذَلَّةِ
وَإِكْتَسِ مِنْ تَوَاضُعِ بِحُلَّةِ
كَذَلِكَ الْعِفَّةُ بَيْنَ ذَيْنِ

إِنْ التَّوَاضُعُ يَحْصُلُ الْمُتَّقِي

جَهْلٍ وَبَعْضُهُمْ أَرَى وَأَسْمَعَا
أَكْبَرُ مِنْهُ جَاهِلٌ تَسْكَا

مِنْ نِعْمَةِ الْعَقْلِ وَصِحَّةِ الْبَدَنِ

بِهِ وَالِاسْتِجْلَابَ لِلْحَطَامِ
مِثْلَ الْكِرَامَةِ لَدَى السُّلْطَانِ

مَنْ لَذَّةَ الْعَمَلِ وَالْعِلْمِ تَرَى
مَنْ طَلَبَ الْعُلُومَ لِلْمَعَادِ
بِالْعُرْفِ وَالتَّنْهِي عَنْ أَمْرِ تُكْرَى
ذَا الدِّينِ لَا مُرَادِ نَفْسِهِ وَهَوَى
فَذَا طَرِيقَةَ الْجَوَازِ سَالِكِ

فَأَصْرِفْهُ عَنْ حَقِيرِ دُنْيَا يُجْتَلَبُ
فَقَالَ فِي الدُّنْيَا هِيَ الدُّنْيَا أَقْلُ

بِطَمَعٍ لَا بِمَحَلِّ طَمَعِ

لِلْعِلْمِ أَوْ لِأَهْلِهِ الْأَجَلَةُ
وَهُوَ بَيْنَ الْكَبِيرِ وَالْمَذَلَّةِ
وَإِسْطَةَ أُبْهَى مِنَ اللَّجِينِ
مِنْهَا كَمَا قَالَ الْأَدِيبُ الْمُرْتَقِي

أَمَرَ بِالْعَمَائِمِ الْعِظَامِ الْحَنْفِي وَسَعَةَ الْأَكْمَامِ
كَمْ لَا يُهَانَ الْعِلْمُ بَيْنَ النَّاسِ إِذْ نَظَرَ النَّاسُ إِلَى اللَّبَاسِ

فصل في اختيار العلم والاستاذ والشريك والثبات على العلم

إِبْدَاءُ بِمَا احْتَجَّتْ لَهُ فِي الْحَالِ
وَقَدَمِ التَّوْحِيدِ بِالْأَدِلَّةِ
فِي الدِّينِ مِنْ عِلْمٍ فِيهِ الْمَالِ
إِذْ أَتَمَّ الْمُقْلَدَ الْأَجْلَةَ

وَاخْتَرِ قَدِيمَ الْعِلْمِ دُونَ الْمُحَدَّثِ
لِجَلْبِهِ عَدَاوَةَ لَعْنَرِي
وَهُوَ مِنْ أَشْرَاطِ أَتَتْ لِلْسَاعَةِ
وَرَفَعَ عِلْمِهِ أَوْجَبَ آرْتِفَاعَهُ

أَمَّا اخْتِيَارُ الشَّيْخِ فَأَخْتَرِ أَعْلَمًا
أَسْنُ أَوْرَعِ وَشَاوِرِ تَعْلَمًا

وَلَا زِمِ الثَّبَاتِ وَالصَّبْرِ عَلَيْهِ
عَلَى الْكِتَابِ فَاصْطَبِرْ حَتَّى تَرَى
حَتَّى تَنَالَ مَا مِنَ الْعِلْمِ لَدَيْهِ
وَأَصْبِرْ عَلَى فَنٍ فَلَا تُشْتَغِلْ
إِثْمَامَهُ فَلَمْ يَكُنْ بِأَبْسَرًا
بِغَيْرِ ذَلِكَ الْفَنِّ مَا لَمْ يَكْمُلْ

وَبَلَدٍ فَالِإِتِّقَالَ اتَّقِ لَأ
إِذْ ذَاكَ شُعْلُ قَلْبِ ذِي التَّعَلُّمِ
وَاصْبِرْ عَنِ الَّذِي يُرِيدُهُ الْهَوَى
وَاصْبِرْ عَلَى الْمِخْنَةِ وَالْبَلِيَّةِ
خَزَائِنُ الْمُنَى لَدَى أُولَى الْفِطَنِ

قَوْلُ الْبَلِيغِ لَنْ تَنَالَ الْعِلْمَا
وَاخْتَرْ شَرِيكًا وَرِعًا مُجِدًّا
وَمُتَّفَهْمًا دَعِ الْكَسْلَانَا

وَلْتَتَامَلْ حِكْمَةَ الْفَطِيرِ
وَقَوْلُهُ لَا تُصْحَبِ الْكَسْلَانَ فِي
لَا تُسْأَلَنَّ إِلَّا عَنِ الْقَرِيبِ
حَالَاتِهِ فَبِهِ حِكْمَةٌ تَفِي

فصل في تعظيم العلم وأهله

يَا طَالِبَ الْعِلْمِ مُرِيدًا نَيْلَهُ
وَعَظْمِ الشَّيْخِ فَمِنْ تَعْظِيمِ
فَعَظْمِ الْعِلْمِ وَعَظْمِ أَهْلِهِ
الْعِلْمِ تَعْظِيمِ ذَوِي التَّعْلِيمِ

فَالِإِحْتِرَامُ مَنْ يَصِلُ بِهِ يَصِلُ
وَأَنْظُرْ لِحَالِ الْكُفْرِ مُسْتَبَانَهُ
جَرَاءَ ذَلِكَ قِيلَ إِنَّ الْحُرْمَةَ
قَالَ عَلِيُّ إِنَّهُ لَعَبْدُ
فَإِنْ يَشَأْ أُعْتِقَ أَوْ شَاءَ اسْتَرْقَ
وَتَرَكُهُ بِهِ أَنْفِصَالُ الْمُتَفَصِّلِ
لَا بِالْمَعَاصِي بَلْ بِالِاسْتِيْهَانَةِ
أَفْضَلُ مِنْ طَاعَةِ مُوَلِي النُّعْمَةِ
لِمَنْ إِلَيْهِ مِنْهُ حَرْفٌ يَنْدُو
وَقَدْ رَأَى حَقَّ الْمُعَلِّمِ أَحَقُّ

أَبُوكَ فِي الدِّينِ أُخُو التَّيْبِينِ لِحَرْفِ آخَتْجَتْ لَهُ فِي الدِّينِ

لَا تَجْلِسَنَّ مَكَانَهُ وَلَا أَمَامَ لَا تُكْثِرِ الكَلَامَ عِنْدَهُ وَلَا تَمْشِرْ وَلَا تَبْدَأْ بِلَا إِذْنِ كَلَامٍ تَسْأَلُهُ شَيْئاً إِنْ عَلِمْتَ الْمَلَأَ

إِذْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ لَهُ مُمْتَهَنَةٌ فَالْحَاصِلُ الطَّلُبُ لِلرِّضَا فَقَطْ وَرَاعِ لِلدَّرْسِ زَمَاناً عَيْنَهُ مَعَ امْتِثَالِ الْأَمْرِ وَاتَّقِ السُّخْطَ

مِنْ ذَلِكَ تَعْظِيمُ الَّذِي لَهُ اتَّسَبَ مُتَسَبِّباً بِسَبَبٍ أَوْ بِسَبَبِ

بَعْضُ الْأَجَلَةِ يَقُومُ لِصَبِي فَمَنْ تَأَذَى الشَّيْخُ مِنْهُ يُحْرَمُ يَلْعَبُ تَعْظِيماً لِشَيْخِهِ الْأَبِ إِنْ الْمُعَلِّمُ إِذَا لَمْ يُكْرَمِ

وَعَظَّمَ الكِتَابَ بِالطُّهْرِ فَمِنْ فِي الْمَهَارَةِ وَصَارَ بَعْضٌ مِنْ ذَوِي الْمَهَارَةِ فَالْعِلْمُ نُورٌ وَالْوُضُوءُ نُورٌ تَعْظِيمِهِ تَعْظِيمُ عِلْمٍ قَدْ ضَمِنَ فِي الْعِلْمِ إِذْ يَقْرَأُ بِالطُّهَارَةِ أَنْ لَا تُمَدَّ لِلْكِتَابِ الرَّجْلُ مِنْ وَاجِبِ التَّعْظِيمِ لِلْأَجَلِ

وَكُتِبَ التَّفْسِيرُ ضَعْفًا فَوْقَ وَفَهِيَ لَهَا عَلَى سِوَاهَا فَوْقَ وَلَا تُضَعَّ عَلَى الكِتَابِ الْمَحْبَرَةُ أَوْ غَيْرَهَا خَشْيَةً أَنْ تَسْتَحْقِرَهُ

دُونَ اِحْتِقَارِهَا وَالْأَوَّلَى الْإِحْتِرَازَ
بِأَنَّ تُرَى رَقِيقَةً مَرْتَابَةً
فِي كِبَرٍ وَإِنْ يَكُنْ مَاتَ شَيْئًا
وَالْكَتَبَ بَعْضُهُمْ قَلًا بِالْأَحْمَرِ
قَدْ شَارَكُوا فِي طَلَبِ الْعِلْمِ الْحَسَنَ

إِلَّا لَدَى الطُّلُبِ لِلْعُلُومِ
وَالشَّيْخِ لِاسْتِفَادَةٍ لَنْ تَتْرَكَ

إِلَّا بِتَعْظِيمِهَا وَالْحُرْمَةِ
كَلِمَةً وَاحِدَةً أَوْ مَسْأَلَةً
كَأَوَّلِ فَالْعِلْمُ عَنْكَ مَنْفِي
نَوْعًا بِلَا مَشُورَةِ الْمُعَلِّمِ
فَكُلُّ شَخْصٍ عَرَفَ اللَّائِقَ بِهِ

قَدْ فَوَّضُوا قَبْلَهُ مِنْهُ الْقَنَنَ
فَأَنَّهُ أَقْرَبُ لِلتَّعْظِيمِ

فَهِيَ كِلَابٌ لَا لَهَا تُلَاقٍ
وَالْعِلْمُ بِالْإِلْقَا مِنْ الْمَلِكِ لَكَ
ثُمَّ خُصُوصًا جِدَّ عَنِ التَّكْبِيرِ

كَالسَّيْلِ حَرَبٌ لِلْمَكَانِ الْعَالِي
وَالْجِدُّ دُونَ الْجِدِّ غَيْرُ مُجِدِّ

وَالْبَعْضُ وَضَعَهَا عَلَى الْكُتُبِ اسْتِجَازَ
جَوْذٌ وَلَا تُقْرِمِطُ الْكِتَابَةَ
فَمَنْ يُقْرِمِطُهَا إِذَا عَاشَ نَدِمَ
وَرَبَعَ الْكِتَابَ لَا تُدَوِّرُ
وَعَظَمَ الْعِلْمَ بِتَعْظِيمِكَ مَنْ

دَمُ التَّمَلُّقِ مِنَ الْمَعْلُومِ
فَيَبْغِي تَمَلُّقًا لِلشُّرَكَاءِ

لَا تَسْتَمِعْ لِعِلْمٍ أَوْ لِحِكْمَةٍ
وَلَوْ سَمِعْتَ بَعْدَ آفٍ مُكْمَلَةً
إِنْ لَمْ يَكُ التَّعْظِيمُ بَعْدَ آفٍ
وَلَا تَكُنْ تُحْتَارُ فِي التَّعَلُّمِ
بَلْ فَوِّضِ الْأَمْرَ إِلَى مُجْرِبَةٍ

طَلَبَةُ الْعِلْمِ بِأَوَّلِ الزَّمَنِ
تَكُنْ مِنْهُ قَدْرَ الْقَوْسِ فِي التَّعْلِيمِ

وَجِدَّ عَنِ الدَّمِيمِ مِنْ أُخْلَاقٍ
يَبْتُ الْكِلَابِ مِنْهُ يَنْفُرُ الْمَلِكُ
فَدُو رَدِّي الْخُلُقِ مِنْ عِلْمٍ بَرِي

فَالْعِلْمُ حَرَبٌ لِأَخِي التَّعَالِي
بِالْجِدِّ لَا بِالْجِدِّ كُلِّ مُجِدِّ

فصل في الجِدِّ والموافقة والهمة

لَا بُدَّ لِلطَّالِبِ مِنْ مَدَاوِمَةٍ وَهَمِيَّةٍ وَالْجِدِّ وَالْمُلَازِمَةِ
قَالَ تَعْلَى وَالَّذِينَ جَاهَدُوا وَهُوَ إِشَارَةٌ لِيَذَا تُشَاهَدُ
مَنْ قَرَعَ أَبَابَ وَلَجَّ وَلَجَا وَطَالِبٌ جَدٌّ يَنَالُ مَا آرْتَجِي

وَالْمُتَمَنِّي قَدَرَ مَا تَعْنَى فَإِنَّهُ يَنَالُ مَا تَمَنَّى
وَقِيلَ يُحْتَاجُ لَدَى التَّعْلَمِ لِجَدِّ شَيْخٍ وَأَبٍ مُعَلِّمِ
وَأُنشِدُوا قَوْلَ الإِمَامِ الشَّافِعِيِّ الْجَدُّ يُذْنِبِي كُلَّ أَمْرٍ شَائِعِ
وَلَمْ يَكُ احْتِسَابُ مَا لِي دُونَا مَشَقَّةٌ وَالْعِلْمُ لَيْسَ الدُّوْنَا
وَلَيْسَ مِنْ مَعَائِبِ الأَنْسَامِ كَنَقْصَرِ قَادِرٍ عَلَى التَّمَامِ

وَلَا زِمَ السُّهَرِ فِي اللَّيَالِي بِقَدْرِ كَدِّ تُكْسَبُ المَعَالِي
مَنْ شَاءَ أَنْ يَخْوِي جُمْلَةَ الأَمَلِ فَلْيَتَّخِذْ فِي ذَرَكِهِ أَيْلَ جَمَلِ
وَمَنْ يَكُنْ بِأَيْلِ ذَا إِسْهَارِ فَقَلْبُهُ يَفْرَحُ بِالنَّهَارِ
وَإِظْبَ عَلَى الدَّرْسِ مَعَ التَّكْرَارِ فِي أَوَّلِ الأَيْلِ وَفِي الأَسْحَارِ
بَيْنَ العِشَاءَيْنِ وَوَقْتِ السَّحْرِ وَقَتَّ مُبَارَكٍ فَبِالْعِلْمِ حَرِي

يَا طَالِباً لِلْعِلْمِ بَاشِرِ الوَرَعِ وَجَنِبِ المَنَامِ وَاحْذِرِ الشَّبَعِ
عَصْرَ الحَدَاثَةِ اغْتَنِمَهُ لِلْعُلُومِ قَالَ بِقَدْرِ الكَدِّ تُعْطَى مَا تُرُومِ

حَتَّى تَرَى عَنْ عَمَلٍ مُنْقَطِعَةٍ
وَهُوَ أَصْلُ كُلِّ حَالٍ أَعْمَلًا
فَأَوْغِلُوا فِيهِ بِرَفْقِ الْأَمِينِ
نَفْسِكَ فَالْمُنْتَبِثُ لَا أَرْضًا وَلَا

ثُمَّتَ كُنْ ذَا هِمَّةٍ عَلَيْهِ
كَمَا يَطِيرُ بِالْجَنَاحِ الطَّيْرُ
تَأْتِي الْعَزَائِمُ بِقَدْرِ الْعَزْمِ
وَالْجِدُّ فَالْحِفْظُ بِهِدْيَيْنِ أَسْمُ

سَافِرٍ تَفْرُجُ بِالْمُلْكِ فِي الدَّارَيْنِ
لِمُلْكِ ذُنُوبًا فَرَّاهُ مُحْتَقِرُ
حُبِّ الْعَلِيِّ مَعَالِي الْأُمُورِ
أَخْرَجَهُ الدَّرْسُ الْمُدَامُ فَاتَّقَدْ
يَعْقُكَ وَاحْفَظْ قَوْلَهُ: يَا نَفْسُ لَا

فِي فَضْلِ عِلْمٍ فَتَأْمَلُ تَكْمُلُ
يَفْنَى رَضِينَا قِسْمَةَ الْجَبَّارِ

وَالْجَهْلُ قَبْلَ الْمَوْتِ مَوْتُ أَهْلِهِ
وَمِنْ رُطُوبَاتِ لِكَثْرَةِ الْأَكْلِ
قَالُوا تُؤَدِّي كَثْرَةَ النِّسْيَانِ
وَالشَّرْبُ مِنْ كَثْرَةِ أَكْلِ عُلَمَا
وَزَادَ فِي الْحِفْظِ وَفِي الْفَصَاحَةِ

لَا تُضْعِفِ النَّفْسَ وَجَهْدَهَا دَعَا
فَالرَّفَقُ فِي الطَّلَبِ كُنْ مُسْتَعْمِلًا
لِذَلِكَ قَالَ: إِنَّ ذَا الدِّينِ مَتِينٌ
وَلَا تُبْعَضِ الْعِبَادَةَ إِلَيَّ

وَالنَّفْسُ فَلْتَرْفُقْ بِهَا مَطِيئَةً
لِلْمَرْءِ بِالْهِمَّةِ قَالُوا طَيْرُ
لِلْمُتَنَبِّئِي ذِي الذِّكَا وَالْحَزْمِ
وَالرَّأْسُ فِي تَحْصِيلِ الْأَشْيَاءِ الْهِمَمِ

وَالْحُكْمَا قَالُوا لِذِي الْقَرْنَيْنِ
وَكَانَ شَاوِرَ لَدَى قَصْدِ السَّفَرِ
وَفِي حَدِيثِ الْمُصْطَفَى الْمَأْثُورِ
عَنِ الْبَلَادَةِ أَبُو يُوسُفَ قَدْ
إِيَّاكَ وَالْكَسَلَ فَهُوَ الشُّومُ لَا

وَكَسَلَ مِنْ قِلَّةِ التَّأْمَلِ
فَالْعِلْمُ يَنْقَى وَحُطَامُ الدَّارِ

وَالْعِلْمُ ذِكْرٌ حَسَنٌ لِيَجْلِبَهُ
مِنْ بَلْعَمٍ قَدْ يَتَوَلَّدُ الْكَسَلَ
وَكَثْرَةُ الْبَلْعَمِ لِلْإِنْسَانِ
وَكَثْرَةُ الْبَلْعَمِ مِنْ شَرْبِ لِمَا
وَالْبَلْعَمُ السُّوَاكُ قَدْ أَزَاحَهُ

وَفِي الْقِرَاءَةِ مَزِيدُ الْأَجْرِ
وَقَلِيلُ الْأَكْلِ لِنَفْعِ جَارِ
يَجْرِي بِهِ وَفِي الصَّلَاةِ يَجْرِي
فِيهِ كَصُحِّ عَفْيَةِ إِشَارِ

وَيُبْفِضُ اللَّهُ كَمَا فِي الْخَبْرِ
وَانظُرْ لِمَا مِنْ ضَرَرٍ يَسْتَدْعِي
وَبَطْنَةٌ تُذْهِبُ فِطْنَةَ الْبَشَرِ
إِلَّا إِذَا لِعَرَضٍ لَمْ يَضْمَحِلْ
ذَا الْأَكْلِ وَالْبُخْلِ وَذَا التَّكْبِيرِ
كَمَرَضٍ وَكَسَلٍ فِي الطَّبْعِ
وَالْأَكْلِ فَوْقَ شَيْعِ ضَرٍّ وَشَرٍّ
مِثْلَ التَّقْوَى لِلْعِبَادَاتِ فَحِلْ

مِنْ طُرُقِ التَّقْلِيلِ أَكْلُ الدَّسِيمَةِ
كَذَاكَ لِلتَّقْلِيلِ أَيْضًا دَاعٍ
وَقَدَّمَ الْطَفَّ وَأَشْهَى الْأَطْعِمَةَ
عَدَمُ أَكْلِكَ مَعَ الْجِيَاعِ

فصل في بداية السبق وقدره وترتيبه

وَرَدَ فِي حَدِيثٍ مَنْ بِهِ آهْتِدِي
فَأَبْدَأُ بِهِ السَّبْقَ كَيْ تَتَّبِعَا
سُعُودُهُ لَمْ تَكُ عَنَّا نُورًا
وَاعْنِ بِمَا يُمَكِّنُ ضَبْطُهُ لَدَى
يَوْمِ كُلِّ يَوْمٍ كَلِمَةً حَتَّى وَإِنْ
وَزِدَّهُ بِالرَّفْقِ وَبِالتَّدْرِيجِ
مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ يَقُولُ مَنْ سَبَقَ
يَتِمُّ مَا يَوْمِ الْأَرْبَعَا آهْتِدِي
أَهْلُ الْهُدَى فِي الْبَدْءِ يَوْمَ الْأَرْبَعَا
وَوَخَّلَقَ الْإِلَهَ فِيهِ النُّورَا
إِعَادَةَ ثِنْتَيْنِ بَادِيَاءَ بَدَا
طَالَ فَضْبُطُكَ بِذَا الْعُودِ يَعْنِ
وَكَنْ عَلَى التَّكْرَارِ ذَا تَعْرِيجِ
تَكَرَّرَ الْأَلْفُ وَحَرْفُ السَّبْقِ

وَالْبَدَأُ بِالْأَخْصَرِ فَهُوَ أَيْسَرُ
وَمَا حَفِظْتَهُ مِنْ أَسْتِفَادَةٍ
وَأَبْدَأُ بِأَقْرَبَ لِفَهْمِكَ وَذَرِ
إِذَا يُذْهِبُ الْفِطْنَةَ مَعَ ضِيَاعِ

وَأَفْهَمَ مِنَ الشَّيْخِ وَبِالتَّفَكُّرِ
مَنْ يُعْنَى بِالْقَلْبِ وَالتَّأْمَلِ
فَحِظْ حَرْفَيْنِ وَفَهْمُ حَرْفَيْنِ

مَنْ لَيْسَ فِي الْفَهْمِ لَهُ أَجْتِهَادُ
فَلتَجْتَهِدْ وَلِلتَّكَاثُلِ دَعَا
وَلَا يَخِيبُ مَنْ رَجَاهُ وَأَخْدِمِ
ثُمَّ لَا أَبَدٌ مِنَ الْمُنَاطَرَةِ
فِي الْمُنَاطَرَةِ وَالْمَذَاكِرَةِ

وَفِيهِمَا أَتَّصِفُ بِذِي الْأَوْصَافِ
فَمَنْ بِذِي الْأَوْصَافِ ذُو أَتَّصَافِ
وَلَمْ يَكُنْ بِعَضْبٍ وَشَعْبِ

وَفِي الْمُنَاطَرَةِ زَيْدٌ عِلْمًا
تَكَرَّرَ شَهْرٌ سَاعَةً الْمُنَاطَرَةَ
بِأَنَّ تَكُونُ مَعَ ذِي أَتَّصَافِ
وَلَا تُذَاكِرُ رَابِعًا بَرْبَعِ

فَهْمِي مِنَ التَّكْرَارِ أَقْوَى فَهْمًا
تَفُوقُهُ حَيْثُ تَكُونُ صَالِحَةً
بِسَالِمِ الطَّبَعِ وَبِالْإِنْصَافِ
تَعْنَتِ لَا مُسْتَقِيمِ الطَّبَعِ

إِذِ الطَّبِيعَةُ لَهَا آمِيزَاتُ
وَالْمَجَاوِرَةُ تَأْتِيَرُ نَرَى
وَأَعْتَدُ تَأْمَلُ دَقِيقِ الْعِلْمِ
وَأَجْعَلُ صَوَابًا بِالتَّأْمَلِ الْكَلَامِ
نَمُ التَّأْمَلُ مَعَ التَّكَلُّبِ
لَا تُغْفَلُنَّ سَبَبَ التَّكَلُّمِ
كَالْوَقْتِ وَالْكَيفِ الْمَكَانِ وَالْكَمِ

وَسَائِرِ الْأَحْوَالِ وَالْأَوْقَاتِ
فِحِكْمَةُ ضَالَّةُ مُؤْمِنٍ أَيْرُ

قَالَ أَبُو يُوسُفَ بِالْإِفَادَةِ
كَذَا أَبُو عَبَّاسٍ بِقَلْبِهِ الْعُقُولُ

وَأَصْبَحَ التُّعْمَانُ مِنْ فُرْسَانِهِ
جَرًا مُدَاكِرَتِهِ فَالْكَسْبُ مَعَ
فَكُنْ إِلَى التَّكْرَارِ ذَا أَيْتَسَابِ
مَنْ صَحَّ مِنْهُ الْعَقْلُ وَالْبَدَنُ فِي
لَمْ يَمْنَعِ الْفَقْرُ أَبَا يُوسُفَ مِنْ
فَإِنْ يَكُنْ مَالٌ فَنِعْمَ مَالٌ

وَهُوَ يَبِيعُ الْبُرَّ فِي دُكَّانِهِ
تَحْصِيلِ عِلْمٍ رُبَّمَا قَدْ آجْتَمَعَ
إِنْ يَكُ لَابُدَّ مِنْ أَيْتَسَابِ
أَنْ يَتْرَكَ التَّحْصِيلَ عُدْرُهُ نُفِي
تَفْقَهُ وَهُوَ بِالْفَقْرِ قِمْنٌ
كَانَ بِتَحْصِيلِ لَهُ أَسْتَعْمَالُ

وَالْبَعْضُ نَالَ الْعِلْمَ مِنْ غِنَى أَبِيهِ
وَنَالَ فِيهِ الرُّبِيَّةَ الْمُنِيفَةَ
يَحْمَدُ إِنْ لِفَقِهِ أَوْ لِحِكْمَتِهِ
فَلْتَشْكُرَنَّ اللَّهَ بِالْأَرْكَانِ
وَالْعِلْمَ وَالتَّوْفِيقَ وَالفَهْمَ اعْتَقِدْ
طَالِبُ ذِي الْعِزَّةِ وَالْجَلَالَةِ
وَمَنْ عَلَى الْخَلْقِ كَعَقْلِهِ اتَّكَلْ
وَفِي حَدِيثٍ خَيْرٍ عَجْمٍ وَعَرَبٍ
وَجُدْ بِمَالِكَ فَلَا تَبْخُلْ بِهِ
وَأَصْرِفْهُ فِي الْكُتُبِ وَالْإِسْتِكْتَابِ

إِذ كَانَ يُحْسِنُ لِأَهْلِ الْعِلْمِ بِهِ
بِالْحَمْدِ وَالشُّكْرِ أَبُو حَنِيفَةَ
فَهُمْ أَوْ وَفَّقَ مُوَلِي النِّعْمَةِ
وَالْمَالِ وَاللِّسَانِ وَالْجَنَانِ
مِنْهُ عَلَاً وَاطْلُبْ هِدَايَةَ تَجِدْ
هِدَايَةَ عَصِيمٍ مِنْ ضَلَالَةٍ
يَصِيرُ مَحْجُوباً فَضْلاً وَأَضَلْ
مَنْ عَرَفَ النَّفْسَ فَقَدْ عَرَفَ رَبَّ
فَالْبُخْلُ هُوَ الدَّاءُ عُذٌّ مِنْ قُرْبِهِ

لِلْعَمَلِ بِالْآلَاتِ وَالْأَسْبَابِ

كَانَ ثَلَاثُمِائَةٍ مِنْ وَكَلَا
إِنْفَاقَهُ فِي هَذِهِ الْأَسْبَابِ
وَإِذْ أَبُو يُوسُفَ رَأَاهُ كَذَا
فَقَالَ عَجَلْ لَكُمْ وَأَجَلَا
مَذَلَّةَ النَّفْسِ بِأَخِذِ الْمِنَّةِ
فَبِي الْحَدِيثِ لَيْسَ لِلْمُؤْمِنِ أَنْ
وَكُنْ عَنِ الطَّمَعِ عَالِي الْهِمَمِ

لِيُبْعِضِيهِمْ فِي الْمَالِ ثُمَّ اسْتَكْمَلَا
وَلَيْسَ الْخَلْقُ مِنْ ثِيَابِ
أَهْدَى نَفِيساً فَأَبَى أَنْ يَأْخُذَا
لَنَا لَعَلَّه رَأَى إِنْ قَبِلَا
وَإِنْ يَكُ الْقَبُولُ هُوَ السُّنَّةُ
يَضَعُ نَفْسَهُ بِحَيْثُ تَمْتَهِنُ
فَهُوَ فَقْرٌ قَالَهُ خَيْرُ الْأَمَمِ

كَانَ تَعْلَمُ الْوَرَى الصَّنَاعَةَ
وَطَالِبُ الْغِنَى بِنَاسِ نَاسٍ
ذُو الْعِلْمِ لَا تَبْقَى لَهُ مَعَ الطَّمَعِ
تَعَوُّذُ النَّبِيِّ وَهُوَ الْمُتَّبِعِ
وَلَا تَخَفُ أَوْ تَرْجُ إِلَّا الْحَقَّ
مَنْ يَعْصِرُ خَوْفَ الْخَلْقِ خَافَ الْخُلُقَا

لِلدُّرْسِ كُنْ مُعَيَّنًا مِقْدَارًا
لَا يَسْتَقِرُّ دُونَهُ وَأَمْسِرْ
وَأَرْبَعًا مَا قَبْلَهُ فِي الْعَدِيدِ
بِقُوَّةٍ وَبِنَشَاطٍ كَرِّرْ
فَاجْهَرْ وَلَا تَجْهَدْ لِكَيْ لَا تَنْقَطِعَ
كَانَ أَبُو يُوسُفَ وَهُوَ الْقُدْوَةُ
مَعَ شَدِيدِ جُوعِهِ الطُّوَيْلِ
وَآخِظْ لِفِقْهِ نُسْخَةً لِتَحْظَى
لِلْفَقْهَاءِ مُنَاطِرًا بِقُوَّةٍ
وَأَحْذَرْ مِنَ الْفَتْرَةِ فِي التَّحْصِيلِ
تَيْسِيرَ مَا سَمِعْتَ مِنْهُ حِفْظًا

فصل في التوكل

لَا تَشْتَغَلْ بِطَلَبِ الْأَرْزَاقِ
وَرَدَ مَنْ تَفَقَّهَ الْهَمُّ كُفِيَ
لَمْ يَخَوْ مِنْ بِالرُّزْقِ ذُو اشْتِغَالِ
بَلْ فَوِّضِ الْأَمْرَ إِلَى الرُّزَاقِ
وَرِزْقُهُ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَحْسَبْ يَفِي
مَكَارِمَ الْأَخْلَاقِ وَالْمَعَالِي

| | |
|---|--|
| يا طاعماً كاسر تُريدُ نيلها | دَعِ الْمَكَارِمَ فَلَا تُرْحَلْ لَهَا |
| فَالنَّفْسُ تُشْغَلُ إِذَا لَمْ تُشْغَلْ | وَلتُشْغَلِ النَّفْسَ بِخَيْرِ الْعَمَلِ |
| فَإِنَّ مَا قَدَرَهُ اللَّهُ يَقَعُ | وَالهَمُّ وَالْحُزْنَ لِيذِي الدَّارِ فَدَعُ |
| وَالْقَلْبِ وَالْعَقْلِ وَبِالسَّعْيِ الْحَسَنِ | وَلَيْسَ يُجْدِي بَلْ يَضُرُّ بِالْبَدَنِ |
| هَمُّ الْمَعِيشَةِ فَقَطْ فَخَبْرُهُ | أَمَا مِنْ الذُّنُوبِ مَا يُكْفَرُهُ |
| خَيْرٌ وَعَنْ حُضُورِ قَلْبِ مَا شَغَلُ | مُرَادُهُ مَا لَا يُخِلُّ بِعَمَلِ |
| الْأُخْرَى وَلِلْمَسْعَى لِلْأُخْرَى دَاعٍ | فَإِنَّ ذَاكَ الْقَدْرَ مِنْ مَسَاعِي |
| لِذَلِكَ الْعُرْبَةُ كَانَتْ لِأَيْقَنِ | وَلِيُقَلِّلَ طَالِبٌ عِلَائِقَهُ |
| وَقَدْ لَقِيَ مِنْ سَفَرِ الْعِلْمِ نَصَبٌ | وَلِيَتَحَمَّلَ نَصَبًا مُوسَى طَلَبُ |
| مِنْ غَزَوَاتٍ عِنْدَ جُلِّ الْفَضْلِ | فَطَلَبُ الْعِلْمِ عَظِيمٌ أَفْضَلُ |
| فَأَصْبِرْ لِلذَّهْرِ تَفُوقُ نَصِيبُ | وَالْأَجْرُ قَدْرٌ نَعَبٌ وَنَصِيبُ |

فصل في وقت التحصيل

| | |
|---|---|
| عِنْدَ الثَّمَانِينَ ابْتَعَى الْفِقْهَ الْحَسَنُ | أَطْلَبُ مِنَ الْمَهْدِ لِلْحَدِّ فَالْحَسَنُ |
| ثُمَّ أَتَى أَرْبَعِينَ عَامًا | مِيمًا عَلَى قِرَائِهِ مَا نَامَا |
| مَلِكٌ نَوْعًا فَاتَّقَلَ لِغَيْرِ ذَا | وَاسْتَفْرَقِ الْأَوْقَاتَ فِيهِ فَإِذَا |
| يَقُولُ بِالذِّيَّانِ هَاتُوا إِنْ يَمَلُ | فَهَكَذَا كَانَ أَبُو عَبَّاسٍ فَعَلُ |

كَذَلِكَ ابْنُ الْحَسَنِ السَّامِيُّ النَّظْرُ إِنَّ مَلَّ مِنْ نَوْعٍ بِأَخْرَ نَظْرَ
كَانَ يَقُولُ النَّوْمُ مِنْ حَرَارَةِ مُدَافِعاً بِبَارِدِ الْمَا نَارَةَ

فصل في الشفقة والنصيحة

كُنْ مُشْفِقاً وَنَاصِحاً لَا ذَا حَسَدٍ وَمَا التَّرَاغُ وَالخِصَامُ بِالْأَسَدِ
الإِحْسَانُ مَنْ يُحْسِنُ يَكُنْ جَزَاءَهُ وَفِي الْمَسَاوِي حَسْبُ ذِي الإِسَاءَةِ
كُنْ لِلْعَلَى فِي ثِيَلِ عِلْمٍ رَائِماً إِنَّ شِفْتَ أَنْ تَلْقَى الْعَدُوَّ رَاغِماً
مَصَالِحُ النَّفْسِ إِذَا أَقْمَتَهَا مُشْتَفِلاً بِهَا الْعِدَى قَهْرْتَهَا
وَفِي مُعَادَاتِكَ أَيُّ مَقْتٍ فَضِيحَةً وَضَيْعَةً لِلسُّوفِ
تَحْمِلُ الأَذَى وَجَوْرًا سِيَمَا مِنَ السُّفِيهِ وَعَنِ ابْنِ مَرِيَمَا
تَحْمَلُوا مِنَ السُّفِيهِ وَاجِدَهُ كَيْ تَرْبِحُوا عَشْرًا عَلَيْهَا زَائِدَهُ
قَالَ بَلَوْتُ النَّاسَ قَرْنًا بَعْدَا قَرْنٍ فَلَمْ أَرِ الوَفِيَّ عَهْدَا
وَالسُّوءَ بِالمُؤْمِنِ لَا تُظُنُّهُ فَمَنْشَأُ العَدَاوَةِ المَظْنُوهُ
وَذَاكَ مِنْ سُوءِ السَّرِيرَةِ يَكُونُ إِنَّ سَاءَ فِعْلِ المَرءِ سَاءَتِ الظُّنُونُ
وَعَنْ قَبِيحِ التَّنْحِي أَحْزَمُ وَذُو الحِجَا مِنْ جَاهِلٍ لَا يَسْلَمُ

فصل في الاستفادة

وَاصْحَبْ دَوَامًا دِفْتَرًا مُطَالَعَةً
فِيهِ بَيَاضٌ وَلَدَيْكَ مَحْبَرَةٌ
فَالْعِلْمُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا رُسِمَ
وَذَاكَ جَرًّا حِفْظِهِمْ لِلْأُحْسَنِ
أَوْصَى ابْنُهُ بَعْضُ بِحِفْظِهِ يَسِيرُ
فَلَا تُضَيِّعْ سَاعَةً فَالْعُمُرُ
وَأَعْتَنِي مِنَ الْخُلُوعِ وَاللِّيَالِي
وَطُولِ لَيْلٍ لَا تُقْصِرْ بِالْمَنَامِ
وَلْتَعْتَنِي مِنَ الشُّيُوخِ الْبَرَكَةِ
وَلْتَسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنْ إِعْرَاضِ
فَالْعِلْمُ عِزٌّ مَا بِهِ إِذْلَالُ

فَمَا ثَبَاتُ حِكْمَةٍ إِلَّا مَعَهُ
لِكُتُبِ مَا تُمْلِي عَلَيْكَ الْمَهْرَةَ
قَرَّ وَفَرَّ مَا بِحِفْظِ يَتَسَمُّ
وَقَوْلِهِمْ لِأُحْسَنِ الْحِفْظِ السُّنِّي
فِي كُلِّ يَوْمٍ فَهُوَ عَنْ قُرْبٍ كَثِيرُ
ذُو قِصَرٍ وَالْعِلْمُ بَحْرٌ غَمْرُ
وَكُتِبَ مَا سَمِعْتَهُ فِي الْحَالِ
وَضَوْءَ يَوْمٍ لَا تُكْذِرُ بِالْحَرَامِ
وَلَيْسَ كُلُّ مَا يَفُوتُ مُدْرِكَةٌ
عَنْ عِلْمِهِ بِالْخِزْيِ غَيْرَ رَاضٍ
بِالذُّلِّ لَا عِزُّ بِهِ يُنَالُ

فصل في الورد في حال التعلم

وَفِي التَّعَلُّمِ عَلَيْكَ بِالْوَرَعِ
أَنْ فِي الرِّسَالَتِ ثَوِي أَوْ حَانَا
مَنْ كَانَ فِي تَعَلُّمٍ تَوَرَّعًا
وَمِنْهُ الْإِحْتِرَازُ عَنْ جَمِّ الْكَلَامِ
وَشَبَعِ وَعَنْ طَعَامِ السُّوقِ
فَاقْدُهُ فِيهِ يَقُولُ مَنْ شَرَعَ
شَبَابُهُ أَوْ خَدَمَ السُّلْطَانَا
يَكُونُ أَيْسَرَ وَعِلْمًا أَنْفَعًا
فِي غَيْرِ نَافِعٍ وَكَثْرَةِ الْمَنَامِ
فَلْتَحْتَرِزْ مُشْمَرًا عَنْ سُوقِ

دَعُ غِيْبَةً وَمُكْثِرَ الْكَلَامِ
وَدَعُ مُجَاوِرَةَ ذِي الْبَطَالَةِ
وَلتَجْلِسَنَّ مُسْتَقْبِلًا مُسْتَنًا
وَأَنْظُرْ حِكَايَةَ فِقِيهِ نَالًا
فَائِنَهُ مُضِيْعُ الْأَيَّامِ
فَهِيَ تُؤْتِرُ وَلَا مَحَالَةَ
بِمَا لَهُ نَبِيْنَا قَدْ سَنَا
الْفِقَهَ مِنْ جُلُوسِهِ آسْتَقْبَالًا

دَعُوَةَ أَهْلِ الْخَيْرِ كُنْ مُعْتَبِمًا
وَأَعْتِنِ بِالْآدَابِ وَالسُّنَنِ مَنْ
وَمَنْ يَدِي تَهَاوَنَ الْفَرْضَ فَقَدْ
وَصَلَ بِالْحُشُوعِ لِلْجَلِيلِ
وَنِعَمَ قَوْلُ النَّسْفِيِّ الشَّاعِرِ
كُنْ حَافِظًا لِلنَّهْيِ وَالْأَمْرِ
وَلتَحْتَرِزْ مِنْ دَعْوَةِ الذِّ ظَلِمًا
لَمْ يُعْنَ بِالْآدَابِ يُحْرَمِ السُّنَنِ
وَالْمُتَهَاوَنُ بِفَرْضِ أَجْرَ غَدِ
فَائِنَهُ عَوْنٌ عَلَى التَّحْصِيلِ

فصل فيما يورث الحفظ وفيما يورث النسيان

الْجِدُّ وَالذَّوَامُ تَقْلِيلُ الْغِدَى
صَلَاةُ لَيْلٍ وَالْقِرَاءَةُ نَظْرُ
بَسْمَلٍ لَدَى رَفْعِ الْكِتَابِ وَابْتِدِ
مَا قَدْ رَوَّوْهُ بَعْدَهَا وَبَعْدَ كُلِّ
وَصَلِّينَ عَلَى رَسُولِ الْأُمَّةِ
وَجِدْ عَنِ الْآثَامِ وَالْمَعَاصِي
لِلْحِفْظِ أَقْوَى سَبَبٌ وَهَكَذَا
لِمُصْحَفٍ تَفُوقُ عَنْ أُولَى النَّظْرِ
بِالْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ وَزِدِ
مَكْتُوبَةٍ ءَامَنْتُ بِاللَّهِ فَقُلْ
بِكَثْرَةٍ مُسْتَمْطِرًا لِلرَّحْمَةِ
فَالْعِلْمُ نُورٌ لَمْ يَجِدْهُ غَاصِرٌ

مَا قَلَّ الْبَلْعَمَ وَالرُّطُوبَةَ
فَالسُّوْكَ وَالْعَسْلُ مِمَّا يُحِطِّي
وَمُوجِبُ الْبَلْعَمِ ذُو انْتِقَاصِ
وَكَثْرَةُ الْهُمُومِ وَالْأُخْزَانِ
وَزَيْدَةُ الْحِفْظِ بِهِ مَجْلُوبَةٌ
مُسْتَعْمِلًا لَهُ مَزِيدُ الْحِفْظِ
لِلْحِفْظِ مِثْلُ كَثْرَةِ الْمَعَاصِي
وَشُغْلٍ مِنْ مُوجِبِ النِّسْيَانِ
تُوجِبُهَا عَكْسَ هُمُومِ الْأَجَلَةِ
فَهُمُ الْأَوْلَى مَانِعُ الْخَيْرَاتِ
وَكَثْرَةُ الْبَلْعَمِ ذُو انْتِقَاصِ

وَالشُّغْلُ بِالْعِلْمِ وَبِالصَّلَاةِ مَعَ
وَالنِّسْيَانُ قُدُوءٌ فِي الصَّرْفِ
وَيُورِثُ النِّسْيَانَ أَكْلُ الْكَزْبَةِ
قِرَاءَةُ الْحَطِّ بِأَحْجَارِ الْقُبُورِ
وَنَظَرُ الْمَصْلُوبِ غَيْرِ الْمَرْضِيِّ
وَحَشْوَعُ الْهَمِّ وَحُزْنًا قَدْ دَفَعُ
لِلنَّفْسِ عَمَّنْ تِيْمَتْ بِالظَّرْفِ
وَحَامِضُ التُّفَاحِ عِنْدَ الْمَهْرَةِ
وَهَكَذَا يَبِينُ قِطَارِ الْمُرُورِ
إِقَاءُ قَمَلٍ حَيَّةٍ بِالْأَرْضِ

حِجَامَةٌ يَنْقَرَةُ الْقَفَا تُعَدُّ
مِنْ مُوجِبِ النِّسْيَانِ عَنْ خَيْرٍ مَعَدُّ

فصل فيما يجلب الرزق وما يمنعه وما يزيد في العمر وما ينقص

كَيْ تَنْفَرَّغَ لِعِلْمٍ فَادِرٍ
وَيَحْرِمُ الرُّزْقَ آرْتِكَابُ الْوِزْرِ
زَائِدُ رِزْقٍ صِحَّةٌ وَعُمْرٍ
حُصُوصًا الْكَذِبُ مُفْضِي الْفَقْرِ

وَنَوْمٌ صَبْحَةٌ كَذَا النَّوْمُ الْمَطَالُ
وَالنَّوْمُ عُرْيًا فَالزَّمِ اجْتِنَابَهُ

لِفَقْرِ عِلْمٍ جَالِبٍ وَقَفْرِ مَالٍ
كَالْأَكْلِ بِالْجَنْبِ وَبِالْجَنَابَةِ

تَهَاوُنٌ بِسَاقِطٍ مِنْ نَحْوِ
تَرْكِ الْكُنَاسَةِ بِلَا تَحْوِيلٍ
وَخَرَقُ قِشْرِ النَّوْمِ أَوْ قِشْرِ الْبَصَلِ
كَذَا النَّدَا بِاسْمَيْهِمَا لِلْأَبْوَيْنِ

خُبْرٌ يَسِيرٌ نَحْوَ ذَلِكَ التَّحْوِيرُ
وَالْكَنْسُ فِي اللَّيْلِ وَبِالْمُنْدِيلِ
وَالْمَشْيُ قُدَّامَ الْمَشَائِخِ حَصَلَ
وَالْعَسَلُ بِالتُّرَابِ وَالطَّيْنُ الْيَدَيْنِ

كَذَا عَلَى أَحَدِ شِقِي الْأَبْوَةِ
تَحْلِيلُ الْأَسْنَانِ وَكَالْإِبَاءِ
كَذَا الْوُضُو فِي الْمُسْتَرَاكِ وَكَأَنَّ
تَجْفِيفَكَ الْوَجْهَ بِثَوْبٍ وَالْحَذْرُ
كَذَا تَهَاوُنَكَ بِالصَّلَاةِ
مِنْ مَسْجِدٍ وَالْإِتِكَارُ فِي الْذَهَابِ
شِرَاءُ خُبْرٍ سَائِلٍ قَدْ أَفْتَقَرَ
وَتَرَكَ تَحْمِيرَ الْإِنَا وَالْإِطْفَاءِ
كِتَابَةٌ بِقَلَمٍ لَمَّا كُسِرَ

أَنْ يُتَّكَأَ كَذَا بِكُلِّ خَشْبَةٍ
عَنِ الدُّعَا بِالْخَيْرِ لِلْإِبَاءِ
تَخِيضُ ثَوْبِكَ وَهُوَ عَلَى الْبَدَنِ
فِي الْبَيْتِ يَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ أَنْ تَذُرَ
إِسْرَاعَكَ الْخُرُوجِ فِي الْعِدَاةِ
لِلسُّوقِ وَالْإِبْطَاءُ مِنْهُ فِي الْإِيَابِ
كَذَلِكَ الدُّعَا عَلَى الْوَلِيدِ بِشَرِّ
بِالنَّفْسِ السَّرَاجِ مِنْهُ يُلْفَى
عُقْدٌ وَأَسْتِعْمَالُ مُشْطٍ مِنْكَسِرٍ

تَسْرُؤُ الْقَائِمِ وَالتَّعْمُّمُ
بُخْلٌ وَتَقْيِيرٌ وَإِسْرَافٌ كَسَلٌ
وَالرِّزْقُ يُسْتَنْزَلُ عَنْ كُلِّ ثِقَةٍ

مِنْ قَاعِدٍ فِي سِلْكِ ذَلِكَ يُنْظَمُ
وَبَشَوَانٍ وَتَهَاوُنٍ كَمَلٌ
بِحُسْنِ حَطِّ وَبُكُورِ صَدَقَةٍ

طِيبُ الْكَلَامِ بَسْطُ وَجْهِ جَلْبَةِ
إِقَامَةُ الصَّلَاةِ بِالِاذْغَانِ
كَذَا الضَّحَى جَالِبَةٌ وَدَافِعَةٌ

وَسُورَةُ الْمَلِكِ مَعَ الْمَزْمَلِ
إِدَامَةُ الطُّهْرِ حُضُورُ الْمَسْجِدِ
وَالْوَثْرُ فِيهِ بَعْدَ وَثْرٍ عَنْ مَرَامٍ
تَرَكَ الْمُجَالِسَةَ لِلنِّسَاءِ
وَقَلَّةُ الْكَلَامِ فِي الْعَقْلِ تَمَامٌ

وَلَازِمُ الْوَارِدِ مِنْ أذْكَارِ
وَزَادَ فِي الْعُمْرِ وَصَلُ الرَّجْمِ

كَذَا كِبَارُ السَّنِّ أَنْ يُعْظَمُوا
وَلْتَحْتَرِزْ عَنْ قَطْعِ رَطْبِ الشَّجَرِ

وَأَسْبَغِ الْوُضُوءَ وَبِالتَّعْظِيمِ
وَالصَّحَّةَ أَحْفَظْ وَتَعَلَّمْ بَعْضًا

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى كَمَالِهِ
صَلِّ إِلَيْنَا صَلَاةً دَائِمَةً

كُنْسُ الْفِنَاءِ غَسْلُ الْإِنَاءِ مَجْلِبَةٌ
فِيهَا وَبِالتَّغْدِيلِ لِلْأَرْكَانِ
وَوَقْتُ نَوْمِ اللَّيْلِ تَتْلَى الْوَاقِعَةُ

وَاللَّيْلِ وَالشَّرْحِ أَثْلُهَا تَسْتَكْمِلُ
قَبْلَ النَّدَا وَالْفَجْرِ فِي الْبَيْتِ آغْدِدِ
كَلَامٍ دُنْيَا حِدِّ وَعَنْ لَعْوِ الْكَلَامِ
لِغَيْرِ حَاجٍ فَهِيَ أَيُّ سَاءِ
وَالْمَرْءُ حَمَقُهُ بِكَثْرَةِ الْكَلَامِ

مِنْ حَمِيدٍ أَوْ دُعَا أَوْ اسْتِغْفَارِ
وَالْبُرِّ مَعَ تَرْكِ أَدَى لِلْمُسْلِمِ

وَوَارِدُ الْأَذْكَارِ فِي ذَا يُنْظَمُ
نَعْمَ يَسُوعُ الْقَطْعُ عِنْدَ الضَّرْرِ

صَلِّ الصَّلَاةَ لِلْعَلِيِّ الْعَظِيمِ
طِيبٌ وَمَا يُؤْتِرُ مِنْهُ يُرْضَى

ثُمَّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ
وَأَوَّلُ تَوْفِيقًا وَحُسْنَ خَاتِمَةٍ